

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلة الرأسخون مجلة عالمية محكمة

ISSN: 2462-2508

Volume 11, Issue 4, December 2025

الإصدار الحادي عشر، العدد الرابع، ديسمبر 2025



مجلة الراسخون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار الحادي عشر، العدد الرابع، ديسمبر 2025

أولاً: الدراسات الإسلامية	
البحث	صفحة
1. دراسة وتحقيق لمخطوط للتهذيب البيان في ترتيب القرآن لله للعلامة أبي الحسن محمد صادق السندي الصغير (ت1187هـ).....	19-1
2. الدلالة القرآنية لفردة (لعد) دراسة سياقية تحليلية.....	42-20
3. الانحرافات السلوكية في وسائل التواصل الاجتماعي وعلاجها في ضوء القرآن الكريم دراسة تطبيقية على طلاب الثانوية بجهة.....	77-43
4. أحكام استعمال الذكاء الاصطناعي في الفتوى والبحث الفقهي.....	106-78
5. أحكام القاضي عند أشهب بن عبد العزيز المالكي.....	120-107
6. نظرية آباء وأنماط تأثيرها في تشكل القواعد الأصولية.....	150-121
7. منهج الدعوة الإسلامية في مواجهة الشائعات من خلال سورة النور.....	169-151
8. منهج الصعابة في الرد على المخالف في مسائل الفروع - دراسة دعوية.....	191-170
9. مقالة الشخصية في الخطاب الدعوي وأثرها على التفاعل الدعوي دراسة وصفية تحليلية.....	219-192
10. جمهورية جزر المالديف دولة إسلامية.....	234-220
ثانياً: الدراسات اللغوية	
البحث	صفحة
11. تداولية الأفعال الكلامية في القصص القرآني: قصتا إبراهيم ويوسف أنموذجاً.....	258-235
12. بلاغة التداخل بين الخبر والإنشاء في القرآن الكريم دراسة تحليلية.....	280-259
13. الرمز الطبيعي وتجلياته الدلالية في لهدشة القص لله دراسة سيميائية دلالية.....	313-281

أعضاء هيئة تحرير المجلة:



مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب



نائب مدير هيئة التحرير: الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد الفتاح عبد القوي



سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ دينا فتحي حسين

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم محمد أحمد البيومي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ أحمد علي عبد العاطي
- الأستاذ الدكتور/ خالد حمدي عبد الكريم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد القوي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سمير سعيد حسين الحصري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ صلاح عبد التواب سعداوي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد العالي باي زكوب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الكريم أحمد مغاوري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبدالله رمضان خلف مرسي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ عفاف عبده إبراهيم حداد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ كوسوي عيسى
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد أحمد عبد الحميد طليل
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبد المطلب عزب
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد أحمد محمد إسماعيل عيسى
- الأستاذ المساعد الدكتور/ محمد السيد إبراهيم البساطي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ نادي قبيصي سرحان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي السيد محمد الطنطاوي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله النجار

منهج الصحابة في الرد على المخالف في مسائل الفروع - دراسة دعوية

الأستاذ المساعد الدكتور: محمد السيد البساطي

وليد بن محمد بن علي أبو عجمه

عضو هيئة التدريس بكلية الدعوة وأصول الدين

طالب دكتوراه قسم الدعوة وأصول الدين كلية

كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

الدراسات الإسلامية، جامعة المدينة العالمية

mohamed.elbosaty@mediu.my

Waleed0404@hotmail.com

ملخص البحث

الاختلاف سنة من سنن الله تعالى في خلقه، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: 118-119]، وجيل الصحابة لم يُستثنَ من ذلك، إلا أنهم تحلوا بأدب الاختلاف، مع الرد على المخالف وبيان الصواب، وهذا ما نحتاجه في عصرنا الحاضر، في ظل كثرة الاختلافات، مع قلة الفقه، والتقصير في الأدب مع المخالفين، ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة التي تسعى لبيان منهج الرد على المخالف في عصر الصحابة، وتضمنت الدراسة الخلاف في مسائل الفروع عند الصحابة، باستخدام المنهج الوصفي والتحليلي والتاريخي، وكان من أهم ما توصلت إليه الدراسة، هو أهمية الرد على المخالف في سبيل الوصول إلى الحق، وأن الخلاف في المسائل الشرعية لم يؤثر في قوة المسلمين وتماسك المجتمع في عصر الصحابة، وأن الخلاف في مسائل السياسة الشرعية هو الذي أثر في تفرق الكلمة، ومع ذلك فإن الصحابة ومن سار على دربهم سرعان ما اجتمعوا بعد أحداث الفتنة؛ بينما انفصل الخوارج والشيعة.

Abstract

Disagreement is a divinely ordained aspect of human nature. God Almighty says: {And if your Lord had willed, He could have made mankind one community; but they will not cease to differ. Except those on whom your Lord has bestowed His mercy. And for that He created them.} [Hud: 118-119]. The generation of the Companions was no exception; however, they observed the etiquette of disagreement, responding to dissenters and clarifying the correct position. This approach is particularly relevant today, given the prevalence of disagreements, limited understanding, and shortcomings in showing respect to those with differing views. This study aims to demonstrate the methodology employed by the Companions in responding to dissent, focusing on disagreements in matters of subsidiary issues. The research employs descriptive, analytical, and historical methods. The study concludes that responding to dissenters is essential for reaching the truth, and that disagreement on legal matters did not weaken the Muslim community or disrupt social cohesion during the era of the Companions. Disagreement over political matters in Sharia contributed to divisions; nonetheless, the Companions and their followers quickly reunited after the Fitna, whereas the Kharijites and the Shiites separated.

Keywords: Companions; disagreement; subsidiary issues; da'wah; Sharia governance; Fitna.

المقدمة

خلفية البحث:

لقد بذل الصحابة رضوان الله عليهم جهودًا كبيرة في الدعوة لهذا الدين وتبليغه، ومن ذلك جهودهم في الرد على المخالفين، ونحن أحوج ما يكون لمعرفة منهجهم في عصرنا الحاضر، حيث كثر المخالفون وانتشرت الفرقة والتنازع، قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَتَزَعَوْا فَنَفَشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]؛ لذا نرجو أن يساعد هذا البحث في تغيير حاضرتنا إلى الأفضل، وهو تحت عنوان: منهج الصحابة في الرد على المخالف في مسائل الفروع - دراسة دعوية، للإفادة منه في إصلاح أحوال المسلمين في أمور دينهم وديناهم.

مشكلة البحث:

يعتبر الرد على المخالف محل غموض وإشكال، وذلك من حيث الموازنة بين فجوة الخلاف ومساحته وأسبابه، وبين أهداف الردود وثمرتها، فإذا كان الرد على المخالف مطلوب فإن له آدابه وآلياته، وهذا ما يعالجه البحث في محاولة الكشف عن منهج وآداب وآليات الرد على المخالف في عهد الصحابة.

أسئلة البحث:

تتركز تساؤلات البحث حول ما يلي:

س 1: ما المقاصد الدعوية، في الرد على المخالف في مسائل الفروع عند الصحابة ﷺ؟

س 2: ما الأساليب الدعوية، في الرد على المخالف

في مسائل الفروع عند الصحابة ﷺ؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى إبراز مفهوم الرد على المخالف، وبيان معالم عهد الصحابة ﷺ.

وإبراز المقاصد والأساليب والمنهج الدعوية كضوابط في الرد على المخالف في عهد الصحابة ﷺ.

مصطلحات البحث:

الفرع:

الفرع في اللغة: الفاء والراء والعين أصل صحيح يدل على علو وارتفاع وسمو وسبوغ، ومنه الفرع الذي يطلق مقابل الأصل وهو: ما يبنى على غيره⁽¹⁾.

والفرع في الاصطلاح: يقصد به هنا فروع الدين، أي مسائل الفقه، وهي تقابل الأصول وهي مسائل العقيدة. (2) وقيل: كل ما هو معقول، ويتوصل إليه بالنظر والاستدلال؛ فهو من الأصول، وكل ما هو مظنون ويتوصل إليه بالقياس والاجتهاد فهو من الفروع (3).

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث فيما يلي:

أولاً: أننا في زمان قل فيه العلم وكثر المخالفون، وراجت الفتن والأهواء، فيحتاج الدعاة فيه إلى الحكمة في دعوتهم والرجوع إلى سلفهم.

ثانياً: أن النبي ﷺ كان يُري الصَّحابة ويعلمهم هذا المنهج، فمن سار على هذا المنهج في الدعوة إلى الله

(2) المرجع السابق (ص: 70).

(3) الإسني، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول ط 1. (ص: 307).

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة، د. ط، (4/ 491)، وركريا الأنصاري، الحدود الأنيقة، والجرجاني، التعريفات الدقيقة، ط 1. (ص: 66).

والذب عن دينه ظهر الحق على يديه بصورة جميلة
وانكشف الباطل بصورة القبيحة.

الدراسات السابقة:

لم تخل الساحة من دراسات في الرد على المخالف،
والموقف من أهل الأهواء والبدع، ومشروعية الرد
عليهم إذا دعت إليه الحاجة؛ ومن أهم الدراسات
التي لها تداخل في هذا البحث ما يلي:

**الدراسة الأولى: (الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة
الراشدة- دراسة تحليلية في أصول سياسة التشريع
ومقاصده وتاريخه)**، كتاب من تأليف د. عبدالرحمن
بن معمر السنوسي، وأصدرته كتابا مجلة الوعي
الإسلامي، الإصدار الحادي والعشرون ط1،
1432هـ/2011م.

أوجه الاختلاف بين هذه الدراسة وبخشي:

1- أن هذه الدراسة متعلقة بموضوع الاجتهاد
بالرأي وما يتعلق به في عصر الخلفاء الراشدين.
وبخشي متعلق بالرد على المخالف عند الصحابة،
سواء كان الخلاف متعلقاً بالنص أو بالاجتهاد.
2- أن هذه الدراسة ذات طابع فقهي أصولي.
وأما هذا البحث فله طابع دعوي، حيث يتعلق
بموضوع الدعوة من حيث المقاصد والأساليب
والمنهج.

3- أن هذه الدراسة تعني بمسائل الاجتهاد -سواء
كان الاجتهاد محل اتفاق أو اختلاف-.

ودراستي تتناول الرد على المخالف في مسائل الخلاف
فقط.

**الدراسة الثانية: كتاب (تغير الفتوى عند الخلفاء
الراشدين)**، تأليف د. عبدالحكيم الرميلى، طبعة
مركز التراث الثقافي المغربي، دار ابن حزم.

أوجه الاختلاف بين هذه الدراسة وبخشي:
1- أن هذه الدراسة متعلقة بموضوع تغير الفتوى
عند الخلفاء الراشدين.

وبخشي متعلق بردود الصحابة على المخالفين، سواء
كان الخلاف متعلقاً بالنص أو بالفتوى والاجتهاد.

2- أن هذه الدراسة ذات طابع فقهي أصولي.
ودراستي ذات طابع دعوي، تتعلق بموضوع الدعوة
من حيث المقاصد والأساليب والمنهج.

3- أن هذه الدراسة تعني بمسائل تغير الفتوى.
ودراستي تتناول الرد على المخالف في مسائل الخلاف
التي يقع الخلاف فيها بسبب الاجتهاد.

الدراسة الثالثة: (فقه الرد على المخالف)، أ. د/
خالد بن عثمان السبب، ط2،
1431هـ/2010م.

أوجه الاختلاف بين هذه الدراسة وبخشي:
1- أن هذه الدراسة لم تتعلق بعصر الخلفاء الراشدين
رضوان الله عليهم أجمعين.

بينما موضوع بخشي متعلق بعصر الخلفاء الراشدين
رضوان الله عليهم أجمعين.

2- أن هذه الدراسة ذات طابع عقدي في الرد على
المخالف.

بينما بخشي ذات طابع دعوي، يتعلق بموضوع الدعوة
من حيث المقاصد والأساليب والمنهج.

منهج البحث:

المنهج المستخدم هو الوصفي في عرض الرد على المخالف، وكذلك المنهج التحليلي في إيضاح الردود. ويقوم المنهج الوصفي على دراسة المشكلات العلمية ثم الوصول إلى تفسيرات منطقية، لها دلائل وبراهين تمنح الباحث القدرة على وضع أطر محددة لكل مشكلة.

أما المنهج التحليلي فيعتمد على تفكيك العناصر الأساسية للموضوعات، ثم دراستها بأسلوب متعمق، وفي ضوء ذلك يتم استنباط أحكام أو قواعد تساعد في حلول الإشكاليات العلمية.

ويرتكز المنهج التاريخي على تتبع الحقائق والمعلومات عن فترات ماضية، ونقدتها بحيداً وبموضوعية؛ للتأكد من جودتها وصحتها ثم صياغتها للتوصل إلى نتائج مُدعمة بالأدلة والقرائن المقبولة.

حدود البحث:

تنحصر حدود البحث فيما يلي:

أولاً/ الحدود الموضوعية: يتحدد نطاق البحث في الردود على المخالف في الصحابة؛ وأثر تلك الردود في الدعوة.

ثانياً/ الحدود الزمانية: تكمن الحدود الزمانية للبحث في عهد الصحابة الذي يمتد من وفاة النبي ﷺ إلى آخر صحابي على مدى نحواً من مائة سنة. واختار الباحث في عهد الصحابة تحديداً ما كان عقب وفاة النبي ﷺ يوم الاثنين 12 ربيع الأول سنة 11هـ، إلى عهد آخر من مات من الصحابة وهو الصحابي

أبو الطفيل عامر بن واثلة الكناني، وقد أجمع المؤرخون على ذلك، ولكن اختلفوا في تاريخ موته، فذهب البعض إلى إنه مات رضي الله عنه في عام 102 هـ، وقيل أيضاً إنه مات في عام 101 هـ رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين.

أولاً: الرد على المخالف في مسائل الفروع
المبحث الأول: المقاصد الدعوية المتعلقة بالرد على المخالف في مسائل الفروع:
المقدمة:

تعتبر مسائل الفروع ميداناً رحباً يسع آراء العلماء المتنوعة، ولا يعتب على اختلاف النظر حول مسائل الفروع؛ ذلك لأن النص لم يحسمها، في الوقت الذي شجع على الاجتهاد وكافأ المجتهدين حتى في حالة الخطأ ومجانبة الصواب، فعن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب، فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ، فله أجر»⁽¹⁾.

وكان الرد على المخالف في مسائل الفروع من المقاصد الدعوية في عهد الخلفاء الراشدين، وذلك لما يبنى عليه من مسائل التبعيد التي يتقرب بها إلى الله تعالى؛ ومن المقاصد الدعوية الآتي:

1- ترك التعصب لمذهب أو حزب أو رأي أو إمام:

فالتعصب في بعض الفروع الفقهية مخالف لهدي السلف، وأئمة المذاهب الأربعة؛ فكلهم متفقون على وجوب التمسك بالكتاب والسنة والرجوع إليهما وترك كل قول يخالفهما.

إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ. ومسلم، صحيح مسلم (3/ 1342) رقم: (1716) كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم.

(1) البخاري، صحيح البخاري، د. ط. (9/ 108) برقم: (7352)، الاعتصام بالكتاب والسنة، ط1. باب أجر الحاكم

قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا [سورة الأحزاب: 36].

يحرم التحكيم بالرجوع إلى أعراف وعادات مخالفة للشرع محلية أو دولية لمخالفة ذلك للأحكام الواجبة التطبيق عند التحكيم وهي أحكام الشرع فالواجب الرد إلى كتاب الله وسنة رسوله الله ﷺ في كل ما تشاجر فيه المتخاصمون يقول تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة النساء: 65].

والواجب إذا اختلف الناس أو تنازعوا في مسألة ما أن يرجعوا إلى القرآن وسنة رسول الله ﷺ. برهان ذلك قول الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء: 59].

4- التدرج في الدعوة:

التدرج هو التقدم بالمدعو شيئاً فشيئاً للبلوغ به إلى غاية ما وفق طرق مشروعة مخصوصة⁽²⁾.

والتدرج سنة كونية، سنّها الله تعالى لهذا الكون بسماواته وأرضه، قال تعالى: ﴿قُلْ أَتُتَكَمَّرُونَ لِلَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ * وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلنَّاسِ لِيْلٍ * ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ

وأقوال الأئمة رضي الله عنهم في الأمر بالتمسك بالسنة والنهي عن مخالفتها كثيرة، ومع ذلك فقد تعصب بعض الناس للأئمة ولو كان قول أحدهم يخالف الدليل من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وهما الأصلان والنابعان الصافيان وما دونهما يخضعان بالبحث والدليل ومن خالف هذه العقيدة الصحيحة فهو تحت وعيد الله بما جاء من قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ﴾ [سورة النساء: 115].

2- الاستجابة للدليل:

كان الصحابة رضي الله عنهم يسارعون بالاستجابة للدليل عند الاختلاف.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية، ولو كانت بنت ذي العصبية يعني يزيد بن الحصين الحارثي، فمن زاد ألقيت زيادته في بيت المال، فقامت امرأة من صف النساء طويلة فيها فطس فقالت: ما ذلك لك. قال: ولم؟ قالت: لأن الله عز وجل يقول: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْسْتَبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَمَتِنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [سورة النساء: 20] فقال عمر: امرأة أصابت ورجل أخطأ»⁽¹⁾.

3- الاحتكام إلى الوحي والرجوع إلى النص:

من سيما المؤمنين أهل الحق تصديق الآثار الصحيحة وتلقيها بالقبول وترك الاعتراض عليها بالقياس والآراء والأهواء، فإن الإيمان تصديق، والمؤمن هو المصدق قال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا

(2) إبراهيم ابن عبد الله المطلق: التدرج في دعوة النبي ﷺ،

ط1. (ص: 17)

(1) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ط1. (1/ 530)

حديث رقم: (864).

غيرها، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة النساء: 135].

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم أكثر الناس تمسكاً بهذا المضمون في دعوتهم وفي الرد على المخالفين، فعن محمد بن كعب القرظي قال: سأل رجل علياً رضي الله عنه عن مسألة، فقال فيها، فقال الرجل: ليس كذلك يا أمير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال علي رضي الله عنه: «أصبت وأخطأت وفوق كل ذي علم عليم»⁽²⁾.

المبحث الثاني: الأساليب الدعوية المتعلقة بالرد على المخالف في مسائل الفروع: المقدمة:

إذا كان الخلاف في مسائل الفروع الاجتهادية شائعاً فإن كثيراً من الأقوال التي ترد في محل الخلاف غير سائغة، ومسائل التعبد منوطة بها، مما يؤكد على الداعية الاهتمام بذلك.

وإذا كانت الأساليب الدعوية هي أداة التأثير المنوطة بالاستجابة، فإن الحاجة إليها في الرد على المخالف في مسائل الفروع أكثر؛ لأن الإقناع فيها قد يكون أكثر صعوبة بسبب التعصب المذهبي.

وقد استعمل القرآن كثيراً من الأساليب الدعوية في بيان المسائل العملية التي لا تتعلق بالاعتقاد، قال

دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴿[سورة فصلت: 9-12]، فتدرج خلقها في ستة أيام، رغم أن الله قادر على أن يقول لها كن فتكون في أقل من لحظة.

وسن هذا التدرج كذلك في التشريع، إذ شرعه بالتدرج على مراحل، فأنزل القرآن منجماً في ثلاث وعشرين سنة⁽¹⁾، وشرع أركان الإسلام بالتدرج، وأباح وحرم بالتدرج.

وقد كان النبي ﷺ يرسخ عقيدة التدرج في أصحابه ﷺ خلال البرامج الدعوية والتربوية، فلم يقفز بهم قفزة واحدة لتعلم الإسلام جملة واحدة، إذ القفزات المخطئة لا خير فيها.

5- المبادرة بالرجوع إلى الحق وعدم المكابرة بالباطل:

من القيم والعدل والصدق والإنصاف بل ومن الواجب على المسلم أن يكون مع الحق ولو كان عند مخالفه، ولو كان مستداناً به، بل ولو كان عند الكافر، فالباطل لن يصير حقاً ولو اتبعه أكثر الناس، والحق لن يصير باطلاً ولو تخلى عنه أهله.

لقد أنزل الله الكتب وبعث الرسل وشرع الشرائع من أجل إقامة الحق، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [سورة الحديد: 25].

فالواجب على المسلم: أن يتبع الحق سواء كان مع إمامه أو مع غيره، وسواء كان مع قبيلته أو مع

(2) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ط1. (1/ 531) حديث رقم: (865).

(1) الزركشي: البرهان في علوم القرآن، ط1. (1/ 228)، والسيوطي: الإتيان في علوم القرآن، د. ط. (1/ 40)، والزرقاني: الفرقان في علوم القرآن، ط1. (1/ 39).

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ
فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ* إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ
أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ
وَالْمَيْسِرِ وَيُصَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ
فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: 90-91].

1- أسلوب الحوار:

قد كان الحوار من الأساليب الدعوية الفعالة عند
الصحابة رضي الله عنهم في الرد على المخالف في
المسائل الفقهية في عهد الخلفاء الراشدين، فقد كانوا
يجمعون ويتحاورون ويتناقشون في المسائل الخلافية
بينهم، ويسمع كل طرف حجة صاحبه.

ومن ذلك ما جاء عن الحسن البصري⁽¹⁾ قال:
"أرسل عمر إلى امرأة مغبية كان يُدخل عليها، فأنكر
ذلك، فقبل لها: أحبي عمر."

قالت: يا ويلها! ما لها ولعمر، فبينما هي في الطريق
ضربها الطلق، فدخلت داراً، فألقت ولدها، فصاح
الصبي صيحتين ومات، فاستشار عمر الصحابة،
فأشار عليه بعضهم أن ليس عليك شيء، إنما أنت
وال مؤدّب. قال: ما تقول يا علي؟

قال: إن كانوا قالوا ذلك برأيهم؛ فقد أخطأوا رأيهم،
وإن كانوا قالوه في هواك؛ فلم يتصحوا لك، أرى أن
ديته عليك؛ لأنك أنت أفرعتها، وألقت ولدها في

سبيلك. فأمر علياً أن يقسم عقله على قريش، فأخذ
عقله من قريش لأنه أخطأ⁽²⁾.

وفيه دلالة على أن ما يجب بخطأ الإمام يجب على
عاقلته، وهو أحد قولي الشافعي وبعض أهل العلم.

2- أسلوب النصيحة:

النصح من حق المسلم على المسلم، فعن تميم الداري
أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟
قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين
وعامتهم»⁽³⁾.

ولقد كان النصح أسلوب دعوي عند الصحابة رضي
الله عنهم في أمور دينهم ودنياهم، مع الكبير
والصغير، وحتى في المسائل الفرعية الاجتهادية فإن
النصح فيها واجب وإن كان الاجتهاد سائغاً.

3- الالتزام بالآداب الشرعية وأدب الخلاف في الرد على المخالف:

إن الدعوة لها آداب وسلوك يجب على الداعية أن
يلتزم به، ويتأكد الأمر في الرد على المخالف؛ لأن
الغاية المنشودة هي هداية الناس وإرشادهم، وهذه
الغاية المنشودة لا يمكن الحصول عليه إلا بالتقيد
بالآداب الشرعية التي ترغب الناس وتبين لهم الحق،
فإذا لم يتقيد بها كانت الدعوة وبالأعلى على صاحبها
وصد عن سبيل الله، ونفرت الناس وشردت عن
الحق.

ط2. (156/7)، وسير أعلام النبلاء، د. ط. (336/8)،

وغاية النهاية، د. ط. (1/235).

(2) مسند الفاروق: (2/265).

(3) مسلم، صحيح مسلم: (1/74) برقم: (55) كتاب الإيمان،

باب بيان أن الدين النصيحة، د. ط.

(1) هو: الحسن بن أبي الحسن، أبو سعيد البصري، واسم أبيه يسار،

مولي زيد بن ثابت الأنصاري، قرأ على حطان بن عبد الله

الرقاشي، وعلى أبي العالية، وروى عنه أبو عمرو بن العلاء وسلام

بن سليمان الطويل، توفي سنة: (110 هـ)، طبقات ابن سعد،

الاستدلال وطرق الاجتهاد مختلفة، والمدارس الاجتهادية مختلفة المشارب.

والرد على المخالف في مسائل الفروع يتطلب منهجاً دعوياً مؤصلاً، ومستوعباً لأسباب الخلاف، وحكمه، وآثاره، وأدلته، لأن مجال الفروع الاجتهادية لا يمكن اتفاق الناس فيه.

1- رعاية المقاصد وأحوال الناس:

رعاية المقاصد والمبادئ الأساسية والقواعد العامة الكلية للشرعية مقدمة على رعاية الجزئيات والفروع ولا سيما إذا كانت اجتهادية، فالفروع متفرعة من الكليات، فلا ينبغي لنا أن نضحي بالمبادئ والقواعد الكلية، في سبيل الجزئيات ما دام لا يوجد نص على ذلك، بالإضافة إلى القواعد، وهذا المنهج الدعوي متأصل وثابت بالنص، فقد كان النبي ﷺ يعمل به ويرسخه في أصحابه، ومن ذلك أن درء المفسد مقدم على جلب المصالح، فقد قرر رسول الله ﷺ هذا المنهج فعن عائشة زوج النبي ﷺ رضي الله عنها أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية - أو قال: بكفر - لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله، ولجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها من الحجر»⁽²⁾.

وقد كانت رعاية المقاصد وأحوال الناس من المنهج الدعوي المستعمل عند الصحابة رضي الله عنهم في الرد على المخالفين، ومن ذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قطع إعطاء المؤلف قلوبهم مع أن صنفهم لا يزال موجوداً، رأى أن الله أغنى دين

لقد بينت الآيات الكريمة أهمية الدليل والحجة في بيان الحق وإزهاق الباطل ومن ذلك قوله تعالى:

﴿هَآأَنْتُمْ هَآؤُلَآءِ حَآَجَجْتُمْ فِيمَآ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآْجُونَ فِيمَآ لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة آل عمران: 66].

فإذا كانت الغاية هي هداية الناس، فإن الرد على المخالف يجب أن يكون منطلقاً من المحبة والحرص على الهداية واتباع الحق، فيجب على الداعية أن يجذب الناس بأخلاقه إلى الحق، وأن يستتكف الكراهية والتنفير والغلظة والبغض.

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم متمسكون بالآداب المشروعة في الرد على المخالف، وبتقدير المخالف وقبول الحق إن جاء منه، فعن أبي سفيان عن أشياخه: أن امرأة غاب عنها زوجها، ثم جاء وهي حامل فرفعها إلى عمر، فأمر برجمها فقال معاذ: إن يكن لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما في بطنها، فقال عمر: احبسوها حتى تضع، فوضعت غلاماً له ثنتان، فلما رآه أبوه قال: ابني، فبلغ ذلك عمر فقال: عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ، لولا معاذ هلك عمر⁽¹⁾.

المبحث الثالث: المنهج الدعوي المتعلق بالرد على المخالف في مسائل الفروع:

المقدمة:

تعتبر مسائل الفروع هي أكثر الموضوعات خلافاً بين المسلمين، فالمذاهب فيها متعددة، ومناهج

(2) مسلم، صحيح مسلم (2/ 969) كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم: (1333)، د. ط.

(1) مصنف ابن أبي شيبة، ط 1. (6/ 558)، ومصنف عبد الرزاق، ط 2. (7/ 354) حديث رقم: (13454).

قال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [سورة آل عمران: 159].

وصف أصحاب النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الشورى: 38].

ومارسة النبي ﷺ والصحابة للشورى له شواهد كثيرة، وما روي عن الخلفاء ما يلي:

فعن ثور بن زيد الديلي أن عمر بن الخطاب استشار في الخمر يشربها الرجل فقال له علي بن أبي طالب: «نرى أن تجلده ثمانين فإنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افتري. أو كما قال. فجلد عمر في الخمر ثمانين»⁽⁵⁾.

وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يستشير المهاجرين والأنصار وغيرهم من شيوخ أهل مكة الذين أسلموا في الفتح، ومن ذلك أنه لما أشكل عليه أمر القدوم على أرض بها الطاعون حين ذهب إلى الشام فاستشار الصحابة رضي الله عنهم كما جاء عن عبد الله بن عباس، أن عمر بن الخطاب، خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرخ⁽⁶⁾ لقيه أهل

الإسلام بكثرة أتباعه فلا مصلحة للإسلام في دفع أموال المسلمين لتأليف قلوب من لم يتمكن الإسلام من قلوبهم⁽¹⁾.

فعن حبان بن أبي جبلة⁽²⁾ قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: وأتاه عيينة بن حصن: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفِرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [سورة الكهف: 29]، إن الإسلام أجل من أن يُرشى عليه؛ أي ليس اليوم مؤلفة⁽³⁾.

2- الشورى:

الشورى هي تقليد الآراء المختلفة المطروحة في قضية معينة واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل به حتى تتحقق أحسن النتائج.

والشورى في الإسلام لها مكانتها وأهميتها، فقد أمر بها الله تعالى في كتابه الكريم في آيتين كريمتين، كما أن الرسول الكريم ﷺ أمر بها قولاً ومارسها عملاً طوال حياته في جميع المواقف⁽⁴⁾.

ولقد أرشد القرآن إلى الشورى، وأمر النبي ﷺ بها،

(1) القرطبي، تفسير القرطبي، ط2. (8/ 181).

(2) حبان بن أبي جبلة القرشي، مولاهم، روى عن: عمرو بن العاص، وابنه عبد الله بن عمرو، وابن عباس. وكان يكون بأفريقية. وروى عنه: عبيد الله بن زحر، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وأبو شيبة عبد الرحمن بن يحيى الصديقي، قلت: توفي سنة خمس وعشرين ومائة. تاريخ الإسلام، د. ط. (3/ 393) رقم: (58).

(3) أخرجه الطبري في جامع البيان، ط1. (10/ 163) من طريق عبد الرحمن بن يحيى، عن حبان بن أبي جبلة، عن عمر.. بنحوه.

(4) محمد عبد القادر، حكم الشورى في الإسلام ونتيجتها، د. ط. (ص: 10).

(5) مالك، موطأ مالك : (5/ 1234) باب الخمر، حديث رقم: (3117).

(6) سرخ: مدينة بالشام، وهي بالراء المسكنة والغين المعجمة، تقع في أول الحجاز وآخر الشام بين المغيرة وتبوك، افتتحها أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه. الروض المعطار في خبر الأقطار، ط2. (ص: 315).

قدر الله، أرايت لو كانت لك إبل فهبطت واديا له عدوتان، إحداها خصبة والأخرى جدبة أليس إن رعيت الخصبة رعيته بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيته بقدر الله.

قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف⁽²⁾، وكان متغيبا في بعض حاجته، فقال: إن عندي من هذا علما، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا سمعتم به بأرض، فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارا منه» قال: فحمد الله عمر بن الخطاب ثم انصرف⁽³⁾.

ففي الحديث المذكور منع القدوم على بلد الطاعون ومنع الخروج منه فرارا من ذلك أما الخروج لعارض فلا بأس به، وهذا هو مذهب الجمهور، وهو قول الأكثرين، ومنهم من جوز القدوم عليه والخروج منه فرارا⁽⁴⁾.

وعن أبي موسى الأشعري ومسروق والأسود بن هلال⁽⁵⁾ أنهم فروا من الطاعون، وقال عمرو بن العاص: "فروا عن هذا الرجز في الشعب والأودية ورءوس الجبال"⁽⁶⁾.

الأجناد أبو عبيدة بن الجراح⁽¹⁾ وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، قال ابن عباس فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين فدعوتهم، فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا فقال بعضهم: قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء فقال: ارتفعوا عني.

ثم قال ادع لي الأنصار فدعوتهم له، فاستشارهم، فسلخوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني.

ثم قال: ادع لي من كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم فلم يختلف عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء.

فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر، فأصبحوا عليه، فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفرارا من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة - وكان عمر يكره خلافه - نعم نفر من قدر الله إلى

توفي سنة 32 هـ. الإصابة في تمييز الصحابة، ط1. (4/ 290) رقم: (5195).

(3) مسلم، صحيح مسلم، د. ط. (4/ 1740) كتاب السلام، باب الطاعون والطيبة والكهانة ونحوها، رقم الحديث: (2219).

(4) شرح النووي على مسلم (14/ 205).

(5) الأسود بن هلال المخاري، أبو سلام الكوفي، هاجر في زمن عمر، كان جاهليا، وكان من أصحاب عبد الله، وحديثه عن الصحابة في الصحيحين وغيرهما عن معاذ بن جبل ونحوه، مات زمن الحجاج. وقال عمرو بن علي: مات سنة أربع وثمانين. الإصابة في تمييز الصحابة، ط1. (1/ 341) رقم: (459).

(6) رواه الإمام أحمد في مسنده، ط1. (2/ 327) رقم: (1697)

(1) هو: عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب، أبو عبيدة. القرشي، الفهري، أمين الأمة، أحد العشرة المشهور لهم بالجنة، شهد بدرًا وأحدًا، وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، وهو أمين هذه الأمة، توفي في طاعون «عمواس» سنة (18). الإصابة في تمييز الصحابة، ط1. (3/ 475) برقم: (4418).

(2) هو: عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن زهرة القرشي الزهري، من كبار الصحابة، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، أسلم قديما، كان من الأجواد الشجعان العقلاء، شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، كان من أثرياء الصحابة أنفق كثيرا في سبيل الله،

الصغرى. فرد عليهم علي رضي الله عنه من غير جفاء وبالدليل، وقال: إنها لا تكون مؤودة حتى يأتي عليها التارات السبع: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [سورة المؤمنون: 12-14] إلى آخر الآية، فعجب عمر من قوله، وقال: جزاك الله خيراً⁽⁴⁾.

ثانياً: الرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية

المبحث الأول: المقاصد الدعوية المتعلقة بالرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية: المقدمة:

تعتبر السياسة الشرعية ميدان قيادة الأمة الإسلامية وأساس قوتها وبنائها، وبها تحقيق مصالحها الدينية والدنيوية، فهي باب من أبواب العلم والفقه في الدين، وأحكامها تقوم على الأدلة الشرعية النصية والاجتهادية والأصول الاستنباطية.

يقول ابن القيم: "وهذا موضع مزلة أقدام، ومضلة أفهام، وهو مقام ضنك، ومعتك صعب، فرط فيه

ويتأول بعض هؤلاء النهي على أنه لم ينه عن الدخول عليه والخروج منه مخافة أن يصيبه غير المقدر لكن مخافة الفتنة على الناس لئلا يظنوا أن هلاك القادم إنما حصل بقدومه وسلامة الفار إنما كانت بفراره⁽¹⁾.

4- الرفق والتيسير وعدم التعسير:

الرفق والتيسير والتبشير للمدعوين وعدم التنفير والتعسير والتعنيف بهم، فالرد على المخالف في مسائل الفروع في عهد الصحابة رضي الله عنهم مجال رحب يتسم بالمرونة والتيسير، لا يعاتب فيه المخالف بأكثر من بيان الحق بدليله، والدعوة إليه بأدب ورفق، فدين الله يسر، وقد قال الله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ [سورة الحج: 78].

ومن أمثلة المرونة والتيسير والتبشير وعدم التنفير والرفق في الرد على المخالف في مسائل الفروع في عهد الصحابة رضي الله عنهم ما جاء عن عبيد الله بن عدي بن الخيار⁽²⁾ قال: تذاكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند عمر العزل⁽³⁾، فاختلفوا فيه، فقال عمر: قد اختلفتم وأنتم أهل بدر الأخيار، فكيف بالناس بعدكم؟ فتناجى رجلان، فقال عمر: ما هذه المناجاة، فقال إن اليهود تزعم أنها المؤودة

(1) شرح النووي على مسلم (14/ 205).

(2) عبيد الله بن عدي بن الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، وأمه أم قتال بنت أسيد بن أبي العيص، أخت عتاب بن أسيد، ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتوفي في زمن الوليد بن عبد الملك، وله دار بالمدينة عند دار علي بن أبي طالب، روى عن: عمر، وعثمان، وعلي، وكعب، وطائفة، حدث عنه: عروة، وحמיד بن عبد الرحمن، وعطاء بن يزيد الليثي،

ومعمر بن أبي حبيبة. ابن الإثير، أسد الغابة، د. ط. (3/ 422) رقم: (3466).

(3) العزل: هو عزل ماء الرجل عن موضع الولد عند الجماع حذار الحمل. مشارق الأنوار على صحاح الآثار (2/ 80)، د. ط.

(4) الطحاوي، معاني الآثار، ط1. (6/ 57)، وابن عبد البر، الاستذكار، ط1. (6/ 226).

وخالف عنا علي والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم، لقينا منهم رجالاً صالحان، فذكرنا ما تمالأ عليه القوم، فقالوا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالوا: لا عليكم أن لا تقرّبوهم، اقضوا أمركم، فقلت: والله لنأتينهم، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجل مزمل بين ظهرانيهم، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا سعد بن عباد، فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك، فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط، وقد دفت دافة من قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا، وأن يحضنونا من الأمر. فلما سكت أردت أن أتكلم، وكنت قد زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم، قال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري، إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت. فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين،

طائفة فعملوا الحدود، وضيعوا الحقوق، وجزّءوا أهل الفجور على الفساد، وجعلوا الشريعة قاصرة لا تقوم بمصالح العباد محتاجة إلى غيرها، وسدّوا على نفوسهم طرقاً صحيحة من طرق معرفة الحق والتنفيذ له وعطلوها.. وأفرطت فيه طائفة أخرى قابلت هذه الطائفة، فسوّغت من ذلك ما ينافي حكم الله ورسوله، وكلتا الطائفتين أتيت من تقصيرها في معرفة ما بعث الله به رسوله وأنزل به كتابه⁽¹⁾.

وقد اختلف الصحابة بعد رسول الله ﷺ في مسائل من أمور السياسة الشرعية، وهي لا تعدوا أن تكون من مسائل الاجتهاد، ولكن الخلاف فيها قد يكون وراءه مذهب عقدي.

ويعتبر الرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية من أهم المقاصد الدعوية في عهد الخلفاء الراشدين وذلك لما ينبني عليه من مسائل تتعلق بمصالح الناس الدنيوية والأخروية.

1- المبادرة باستئصال الخلاف والقضاء عليه من فوره:

لقد أنقذ الله هذه الأمة بعد وفاة النبي ﷺ بالمبادرة التي قام بها الشيخان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في سقيفة بني ساعدة؛ إذ قضيا على الخلاف من فوره قبل أن يتطور وينتشر⁽²⁾.

وعن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما قال: «إنه قد كان من خبرنا حين توفي الله نبيه ﷺ أن الأنصار خالفونا، واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة،

(2) الحديث الوارد فيه أخرجه البخاري، صحيح البخاري، د. ط. (7/5) برقم: (3668) كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً».

(1) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، الطرق الحكمية لابن القيم. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، مكتبة دار البيان. (ج:1)، د. ط. (ص:13).

قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾* إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة الممتحنة: 8-9].

وقد كان النبي ﷺ يستعمل أسلوب العفو والتسامح ويرسخه في نفوس أصحابه ﷺ، وقد أسر به نفوس أتباعه وأعدائه، وملك به عقولهم، يقول أسامة ابن زيد ﷺ: «كان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال تعالى: ﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾» [سورة آل عمران: 186] (3).

وقد كان الصحابة ﷺ يستعملون أسلوب العفو والتسامح كذلك خلال العلاقات الاجتماعية مع المخالفين من غير المسلمين، من أهل الذمة والمعاهدين والمؤلفة قلوبهم.

القوم بالرأي العالي والفكر الصائب. الكوثر الجاري إلى رياض

أحاديث البخاري، ط 1. (10/ 367).

(2) البخاري، صحيح البخاري، د. ط (8/ 168) برقم: (6830)

كتاب الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

(3) رواه البخاري: البخاري، صحيح البخاري، د. ط. (كتاب

الأدب، باب كنية المشرك، حديث رقم: 6207).

فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي ويدي أبي عبيدة بن الجراح، وهو جالس بيننا، فلم أكره مما قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي، لا يقربني ذلك من إثم، أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسول إلي نفسي عند الموت شيئاً لا أجده الآن. فقال قائل من الأنصار: أنا جذيلها المحكك، وعذيقها المرجب⁽¹⁾، منا أمير، ومنكم أمير، يا معشر قريش. فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات، حتى فرقت من الاختلاف، فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته، وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار. ونزونا على سعد بن عباد، فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عباد، فقلت: قتل الله سعد بن عباد، قال عمر: وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقتا القوم ولم تكن بيعة: أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد، فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين، فلا يتابع هو ولا الذي بايعه، تغرة أن يقتلا⁽²⁾.

2- العفو والتسامح:

ذكر في القرآن طبيعة التعامل مع المخالفين في مسائل السياسة الشرعية في إطار واسع، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، ورسم مضامين العلاقة بهم مفصلة،

(1) (أنا جذيلها المحكك) - بضم الجيم وذال معجمة - مصغر جذل،

والمحكك اسم المفعول، قال ابن الأثير: هو عود ينصب للإبل

الجرب لتحك به، والتصغير للتعظيم، أي: أنا الذي يستشفى برأيه

كما تستشفى الإبل الجرب بذلك العود (وعذيق) بضم العين،

مصغر عذق بفتح العين وهي: النخلة (المرجب) - بتشديد الجيم

المفتوحة - قال ابن الأثير: هي النخلة الكريمة يبنى حولها بحجارة

أو خشب إذا خيف عليها طولها وكثرة حملها، يريد أنه منفرد بين

كانوا على ديننا، أنتم أوفى لنا، وأرف بنا، وأكف عن ظلمنا، وأحسن ولاية علينا»⁽²⁾.

3- الثبات على المبدأ:

قد نوه القرآن الكريم به في غير ما آية، قال تعالى: ﴿وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة هود: 120] أي وكل أخبار نقصها عليك من أنباء الرسل المتقدمين قبلك مع أممهم، وكيف جرى لهم من المحاجات والخصومات، وما احتمله الأنبياء من التكذيب والأذى، وكيف نصر الله حزبه المؤمنين وخذل أعداءه الكافرين، كل هذا مما ﴿نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ يا محمد، أي: قلبك؛ ليكون لك بمن مضى من إخوانك من المرسلين أسوة⁽³⁾.

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم نموذجًا يحتذى بهم في أسلوب الثبات على المبدأ خلال السلوك الاجتماعي مع غير المسلمين، ويظهر ذلك جليًا في تعاملهم، وقد شهد بذلك ألد خصومهم، فلما سأل هرقل أبا سفيان رضي الله عنه وكان لا يزال مشركًا، وألد خصم لهم، سأل هرقل أبا سفيان رضي الله عنه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أيزيدون أم ينقصون؟ قال: «قلت: بل يزدون»، قال: «فهل يرتد أحد منهم سخطه لدينه بعد أن يدخل فيه؟» «قلت: لا»، قال هرقل: «فكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب»⁽⁴⁾.

ومن ذلك: أن خالد بن هشام بن المغيرة دخل هو وأمّية بن أبي حذيفة بن المغيرة - وكانا من أسرى بدر - في منزل أم سلمة - رضي الله عنها - وكانوا من أقاربها -، فلما علمت بخبرهم ذهبت تبحث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجدته في بيت عائشة - رضي الله عنها -، فقالت: «يا رسول الله، إن بني عمي طلبوا أن يدخل بهم علي، فأضيفهم، وأدمن رؤوسهم، وألمّ شعثهم، ولم أحب أن أفعل ذلك حتى أستأمرك»، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لست أكره شيئًا من ذلك، فافعلي من ذلك ما بدا لك»⁽¹⁾.

فهذا النوع من العفو والتسامح مع الأسرى والمعاهدين وأهل الذمة الذي وصل إلى حد معاملتهم كضيوف، لا يضاهيه معاملة إنسانية لأسير في حرب.

ومن المعلوم أنّ العفو والتسامح من المقاصد الدعوية في ردود الصحابة على المخالفين وهو نهج مطرد في تعاملهم حتى مع غير المسلمين منذ سطع فجر الإسلام، وكانت شهادة أعدائه ظاهرة بينة؛ لأنهم شاهدوا من سماحة هذا الدين ما بهر عقولهم، وأخذ بألبابهم، ورأوا من سلوك أهله ما دعاهم إليه، فاعترفت نفوسهم بعظمته وإن لم يؤمنوا به، فدوّن التاريخ شهادتهم مسطرًا بحروف الإنصاف وكلمات العدل، ومن ذلك ما يلي: ما كتبه نصارى الشام في صدر الإسلام إلى أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه يقولون: «يا معشر المسلمين، أنتم أحب إلينا من الروم وإن

(4) رواه البخاري: البخاري، صحيح البخاري، د. ط. (كتاب بدء

الوحي، باب، حديث رقم 7).

(1) المغازي للواقدي، ط3. (118/1).

(2) للبلاذري، فتوح البلدان، د. ط. (139).

(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ط2. (363/4).

1- تعيين الحكم العدل:

الحكم العدل الذي يجمع آراءهم ويوحد كلمتهم ويحكم بينهم بالحق، فعن ابن عباس قال: لما اجتمعت الخوارج في دارها، وهم ستة آلاف أو نحوها، قلت لعلي بن أبي طالب: يا أمير المؤمنين أبرد بالصلاة لعلي ألقى هؤلاء القوم، فقال إني أخافهم عليك، قال فقلت: كلا. قال: ثم لبس حلتين من أحسن الحلل، قال: وكان ابن عباس جميلاً جهوريًّا. قال: فأتيت القوم، قال: فلما نظروا إلي قالوا: مرحبًا مرحبًا يا ابن عباس فما هذه الحلة؟ قال: قلت وما تنكرون من ذلك؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ حلة من أحسن الحلل، قال ثم تلوت عليهم: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [سورة الأعراف: 32] قالوا: فما جاء بك؟ قلت: جئتم من عند أمير المؤمنين، ومن عند أصحاب رسول الله ﷺ، ومن عند المهاجرين والأنصار، ولا أرى فيكم أحد منهم، لأبلغنكم ما قالوا، وأبلغهم ما تقولون، فما تنقمون من علي ابن عم رسول الله ﷺ وصهره. قال: فأقبل بعضهم على بعض وقالوا: لا تكلموه فإن الله يقول: ﴿وَقَالُوا ءَالِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [سورة الزخرف: 58] وقال بعضهم: وما يمنعنا من كلامه وهو ابن عم رسول

فكان الثبات على المبدأ من أساليب الصحابة ﷺ الاجتماعية في تعاملهم مع غير المسلمين، مما استوقف أعداءهم، وأثر في نفوسهم، وكان سببًا في إسلام بعضهم.

المبحث الثاني: الأساليب الدعوية المتعلقة بالرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية:

المقدمة:

تأخذ الأساليب الدعوية المتعلقة بالرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية في عهد الخلفاء الراشدين أهميتها منذ توفي النبي ﷺ، حين اختلف الناس في أمر الخلافة بعد النبي ﷺ في سقيفة بني ساعدة، كما أن استخلاف أبي بكر لعمر رضي الله عنهما لم يكن لتكليف حوله الأمة إلا بدليل مستساغ قد غاب عن أذهان أفذاذ من الناس، ويأخذ الأمر أهمية جديدة حين سلك عمر بن الخطاب مسلكًا جديدًا في الحكم وذلك بالشورى بين أهل الحل والعقد، كما أن عهده كان مليئًا بالتطورات السياسية في الداخل والخارج، وقد توسعت دائرة الخلاف في مسائل السياسة الشرعية في عهد عثمان رضي الله عنه على مستويات مختلفة، وفي عهد علي رضي الله عنه شبت الفتن بين المسلمين فتزايدت.

وتعتبر الأساليب الدعوية في الرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية ضرورة في الحفاظ على وحدة الأمة، وقيام كيانها، وتنظيم حياتها ومعاشها الدنيوي ومعادها الآخروي.

ورواه مسلم: مسلم، صحيح مسلم، د. ط (كتاب الجهاد والسير، باب كتب النبي ﷺ إلى هرقل، حديث رقم: 4607، 1773).

هذه. قالوا: نعم. قال: قلت وأما قولكم قاتل ولم يسب ولم يغنم فإنه قاتل أمكم وقال الله ﴿الَّذِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أُولِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ [الأحزاب: ٦] فإن زعمتم أنها ليس بأمكم فقد كفرتم، وإن زعمتم أنها أمكم فما حل سبأؤها، فأنتم بين ضلالتين أخرجت من هذه. قالوا: نعم. قال: وأما قولكم فإنه محا اسمه من أمير المؤمنين فإن لم يكن أمير المؤمنين فإنه أمير المشركين فإني أنبئكم بذلك عن من ترضون وأراكم قد منعموه أما تعلمون أن رسول الله ﷺ يوم الحديبية وقد جرى الكتاب بينه وبين سهيل بن عمرو، فقال: "يا علي اكتب هذا ما اصطلاح عليه محمد رسول الله وسهيل بن عمرو". قال: فقالوا لو نعلم بأنك رسول الله ما قاتلناك، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك، قال فقال: "اللهم إنك تعلم أي رسولك". قال: ثم أخذ الصحيفة فنحاهها بيده. ثم قال يا علي اكتب: "هذا ما اصطلاح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو". فوالله ما أخرجه الله بذلك من النبوة أخرجت من هذه قالوا نعم قال فرجع ثلثهم وانصرف ثلثهم وقتل سائرهم على ضلالة⁽¹⁾.

الله ﷻ ويدعوننا إلى كتاب الله. قال: قالوا: ننقم عليه خلال ثلاث: قال قلت وما هن؟ قالوا أما إحداهن: فإنه حكم الرجال في أمر الله وما للرجال ولحكم الله. وأما الثانية: فإنه قاتل ولم يسب ولم يغنم فإن كان الذي قاتل قد حل قتالهم فقد حل سبيهم وإن لم يكن حل سبيهم ما حل قتالهم. وأما الثالثة: فإنه محا اسمه من أمير المؤمنين فإن لم يكن أمير المؤمنين فإنه أمير المشركين قال: قلت لهم هل غير هذا؟ قالوا: حسبنا هذا. قال: قلت رأيتم إن خرجت إليكم من هذا من كتاب الله وسنة رسوله أراجعون أنتم؟ قالوا: وما بمنعنا؟ قال: قلت ما قولكم إنه حكم الرجال في أمر الله وما للرجال ولحكم الله فإني سمعت الله يقول في كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لَّيْدُونَ وَبِالْأَمْرِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو أَنْتِقَامٍ﴾ [المائدة: ٩٥] في ثمن صيد أرنب أو نحوه يكون قيمته ربع درهم فوض الله الحكم فيه إلى الرجال ولو شاء أن يحكم لحكم وقال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: 35] أخرجت من

(1) الحاكم، المستدرک علی الصحیحین للحاکم، ط 1. (2/ 164)

برقم: (2656)، والمعجم الكبير للطبراني، ط 2. (10/ 257)

برقم: (10598) وتاريخ دمشق لابن عساکر، د. ط. (42/ 463).

2- الحكم على المخالف بالظاهر من حاله وعدم

تتبع السرائر:

ومن أهم الأساليب الدعوية المتعلقة بالرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية في عهد الخلفاء الراشدين الحكم على المخالف بالظاهر من حاله وعدم تتبع السرائر فهي موكولة إلى الله يوم تبلى السرائر، ولهذا كان النبي ﷺ يأخذ بظاهر الحال من أمر المنافقين مع علمه بنفاقهم، وقد فضحهم الوحي وبين له دسائسهم، فعن جابر بن عبد الله قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة، فكسع رجل من المهاجرين، رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فقال رسول الله ﷺ: «ما بال دعوى الجاهلية؟» قالوا: يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين، رجلاً من الأنصار، فقال: «دعوها، فإنها منتنة» فسمعها عبد الله بن أبي فقال: قد فعلوها، والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. قال عمر: دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال: «دعه، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»⁽¹⁾.

وذلك خشية أن ينفر الناس عن الدخول في الإسلام، وإذا كان من شريعته أن يتألف الناس على الإسلام بالأموال العظيمة، ليقوم دين الله وتعلوا كلمته، فلأن يتألفهم بالعفو أولى وأحرى.

ولقد كان الوحي في عهد رسول الله ﷺ يكشف عن السرائر، فيعذر أناساً، ويفضح آخرين لسوء وخبث

سرائرهم، وبعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق إلا الحكم بالظاهر، فعن عبد الله بن عتبة، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول: «إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً، أمناء، وقربناه، وليس إلينا من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه، ولم نصدق، وإن قال: إن سريرته حسنة»⁽²⁾.

في هذا الحديث من الفقه أن العمل على الظواهر، والله تعالى يتولى السرائر، فمن أظهر خيراً فأمنه المسلم فلا جناح على الآمن، كما أن من أظهر شراً فحذره المسلم فلا جناح على الحاذر. وكذلك يكون الآمن لو أظهر كل منهما ضد ذلك، فكانت الحال محمولة على ما أظهر دون ما أسر⁽³⁾.

المبحث الثالث: المنهج الدعوي المتعلق بالرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية:

المقدمة:

يأخذ المنهج الدعوي المتعلق بالرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية أهميته من حيث أن المسائل السياسية لها أثر بالغ في وحدة المسلمين واستقرارهم، فهي تشاكل المسائل الاعتقادية في تكوين وتفكيك كيان البنية الاجتماعية ووحدة المسلمين، ومن ثم كان لا بُدَّ من العناية بالمنهج الدعوي المتعلق بمسائل الخلاف السياسية سعياً في تأليف وجمع كلمة

(2) البخاري، صحيح البخاري، د. ط. (3/ 169) كتاب

الشهادات، باب الشهداء العدول، رقم الحديث: (2641).

(3) بن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح، د. ط. (1/ 193).

(1) مسلم، صحيح مسلم، د. ط. (4/ 1998) كتاب البر والصلة

والآداب، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، رقم الحديث

(2584).

في مسائل السياسة الشرعية في عهد الخلفاء الراشدين عدم المجازفة بطاعة ولي الأمر في المسائل الفرعية الاجتهادية، وعدم معارضته في المسائل الخلافية إذا كان يرى فيها رأياً، وذلك حفاظاً على هيئته، وتقديراً لمكانته، وحرصاً على وحدة المسلمين، فقد كان بعض الصحابة يختلف مع خليفة المسلمين أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وبعضهم يختلف مع عمر رضي الله عنه، ولا يظهر رأيه إلا بعد وفاة الخليفة، بل إن عمر قد خالف أبا بكر رضي الله عنه ولكن لم يظهر رأيه وخلافه إلا بعد وفاة أبي بكر رضي الله عنهما، ومن ذلك سبي أهل الردة من بني حنيفة، فقد أخذ أبو بكر رضي الله عنه سبيهم، ورغم أن عمر لم يكن يرى ذلك إلا أنه لم تظهر منه معارضة، ولما تولى الخلافة رد السبي إلا من أولدها سيدها⁽³⁾.

2- العدل في الحكم وعدم الظلم:

من ملامح المنهج الدعوي المتعلق بالرد على المخالف في مسائل السياسة الشرعية في عهد الخلفاء الراشدين العدل في الحكم وعدم الظلم حتى مع أهل الكتاب، فعندما يختصم أو يختلف مسلم وكافر فإن الحق هو الفصيل بينهم، فقد اختصم إلى عمر بن الخطاب مسلم ويهودي. فرأى عمر أن الحق لليهودي. فقضى له. فقال له اليهودي: والله لقد قضيت بالحق. فضربه عمر بن الخطاب بالدرية. ثم قال: وما يدريك؟ فقال له اليهودي: إنا نجد أنه ليس قاض يقضي بالحق، إلا كان عن يمينه ملك، وعن شماله ملك

المسلمين، وإخماًداً للفتن والضغائن والأحقاد التي تخلخل تماسك المسلمين، وتحدد وحدتهم، وتسهل على المتربص بهم مهمة اجتياحهم.

ولقد ألمح القرآن إلى هذا المنهج فقال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [سورة الحجرات: 9] ثم أكد الله تعالى ذلك بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [سورة الحجرات: 10].

عن أبي بكر أن رسول الله ﷺ خطب يوماً ومعه على المنبر الحسن بن علي، فجعل ينظر إليه مرة وإلى الناس أخرى ويقول: «إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»⁽¹⁾.

فكان كما قال، صلوات الله وسلامه عليه، أصلح الله به بين أهل الشام وأهل العراق، بعد الحروب الطويلة والواقعات المهولة⁽²⁾.

وقد ظهرت عناية الصحابة بالمنهج الدعوي في مسائل الخلاف السياسية الشرعية في عهد الخلفاء الراشدين في كثير من المواقف التي لو حصلت لغيرهم لماجت الفتن ولم تضع الحرب أوزارها.

1- عدم المجازفة بطاعة ولي الأمر في المسائل الفرعية الاجتهادية:

من ملامح المنهج الدعوي المتعلق بالرد على المخالف

(1) البخاري، صحيح البخاري د. ط. (3/ 186) برقم: (2704)

كتاب الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما.

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ط2. (7/ 374).

(3) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم/ ط1. (2/ 106)

2- الحرية المنبثقة من الشرع:

وهذا الأسلوب الفريد من الحرّية التي تعامل به الصّحابة مع غير المسلمين داخل الدّولة الإسلاميّة واستمتعوا به، وذلك من خلال تبادل المعاملات مع الصّحابة، لم يكن متاحاً في أيّ ملّة غير الإسلام، ولم تمارسه أمة أخرى مع أعدائها، بل إنّ له نظير في أيّ تشريع دينيّ أو حكم أو نظام، ولم يتسنّ لغير المسلمين فيما بينهم، وقد شهد بذلك غير واحد من أعداء الإسلام⁽³⁾.

وفي تاريخ الخلفاء الراشدين صوراً مشرقة تبين منهجهم في التعامل مع المخالفين، ومنها أن عمر مر بباب عليه قوم وعليه سائل يسأل، شيخ كبير ضير البصر فضرب عمر عضده من خلفه وقال: من أي أهل الكتاب أنت؟ قال يهودي. قال فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال أسأل الجزية والحاجة والسن. فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله فرضخ له بشيء من المنزل ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال: انظر هذا وضرباؤه فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم ووضع عنه الجزية⁽⁴⁾.

3- الكرم والجود:

ويتجلى أسلوب الكرم كذلك في معاملة الصحابة والتابعين لغير المسلمين، فعمر ابن الخطاب رضي الله عنه يأمر بصرف معاش دائم لليهودي وعياله من بيت مال المسلمين لما رأى حاجته وضعفه⁽⁵⁾.

يسددانه ويوفقانه للحق، ما دام مع الحق. فإذا ترك الحق عرجاً وتركاه⁽¹⁾.

وخاصة إذا كانوا أهل ذمة فإن الإسلام أعطاهم الحرية في المعتقد والبقاء على دينهم بشروط الوفاء بالعهد والذمة، وكفل لهم الحرّية دون تعسف أو تشنج.

وهكذا كانت سياسة الصحابة رضي الله عنهم أجمعين مع غير المسلمين، فكان الخلفاء رضي الله عنهم يوصون قاداتهم بما يكفل لهم ذلك، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لعجوز نصرانية: «أسلمي أيتها العجوز تسلمي، إنّ الله بعث محمداً بالحق»، قالت: «أنا عجوز كبيرة، والموت إليّ أقرب». فقال عمر رضي الله عنه: «اللهم اشهد»، وتلا قول الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة: 256]

وكتب رضي الله عنه إلى أهل إيلياء (القدس): «هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أماناً لأنفسهم، وأموالهم، ولكنائسهم، وصلبانهم، وسقيمها وبريئها، وسائر ملّتها، لا تسكن كنائسهم، ولا تخدم، ولا ينتقض منها، ولا من حيّزها، ولا من صليبيهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضارّ أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود»⁽²⁾.

(3) صالح حسين العايد: حقوق غير المسلمين، د. ط (ص 45).

(4) أبو عبيد: كتاب الخراج، ط 1، (ص: 136).

(5) أبو يوسف: الخراج، د. ط. ص: (26).

(1) مالك، موطأ مالك (4/ 1041) برقم: (2663) كتاب

الأفضية، الترغيب في القضاء بالحق.

(2) الطبري، تاريخ الرسل والملوك للطبري، ط 2، (159/3).

2- الصحابة رضي الله عنهم كانت لهم عناية بالرد على المخالف، وقد تركوا لنا آثارًا حسنة تستوعب منهجهم في الرد في مسائل العقيدة والفقه والسياسة، قد أنقذ الله بهديهم الأجيال والأمم؛ فالتمسك بها هو طريق الذي تؤمن مخاطره.

3- الرد على المخالف محور هام في توحيد الأمة وجمع كلمتها، ومدعاة لبذ الاختلاف والتفرق، وذلك أن الخلاف إذا كان سببه الاجتهاد في طلب الحق أو الجهل به فإن الرد على المخالف وبيان الحق له وفق منهج السلف هو أفضل وأقوم طريق لجمع الكلمة والرجوع إلى الحق، ونبذ الخلاف.

4- العلماء رحمهم الله قد بذلوا جهدًا كبير في نشر منهج الصحابة في الرد على المخالف فصنفوا في هذا المجال كتبًا كثيرة، وخصصوا له أبوابًا وفصولًا في كتبهم.

5- المقاصد الدعوية المتعلقة بالرد على المخالف في مسائل العقيدة والفقه والسياسة الشرعية قد كانت محل عناية الصحابة رضي الله عنهم.

6- الأساليب الدعوية المتعلقة بالرد على المخالف لها تأثير في إرساء الأمن والقيم وتبليغ دين الله.

7- المنهج الدعوي المتعلق بالرد على المخالف قد كان من الأولويات التي لا يستغني عنها الداعية في عهد الصحابة، وفي البحث أمثلة كثيرة تبين مدى أهميته عندهم وكيف كانوا يتقيدون به.

وقد مر عند مقدمه إلى أرض الشام بقوم مجذومين من النصارى فأمر أن يعطوا من الصدقات وأن يجرى عليهم القوت⁽¹⁾.

وهكذا كانت سماحة الإسلام في المعاملة في كتابات غير المسلمين منذ فجر الدعوة الإسلامية كانت شهادة خصومها ظاهرة بينة إذ رأوا من سماحة هذا الدين وتيسيره ما بهر عقولهم وأخذ بألبابهم ورأوا من سلوك أهله ما دعاهم إليه، فاستجابت نفوس الكثيرين إليه وإلى أهله وإن لم يؤمنوا به، فدون التاريخ شهاداتهم له ولأهله بحسن المعاملة والسماحة العظيمة.

4- الوقوف على حاجات المجتمع والتكفل بها:

فهذا المجتمع الإسلامي يكفل للمسلم وغيره كل الاحتياجات وبخاصة عند العجز عن الكسب والعمل، وهذا لا يوجد في ديانة أخرى.

وقد سجّل هذه الرعاية الفريدة المستشرق بارتولد في كتابه «تاريخ الحضارة الإسلامية»، فقال: «إن النصارى كانوا أحسن حالاً تحت حكم المسلمين من الأزمان الأولى»⁽²⁾.

الخاتمة

نتائج البحث:

في الختام أحمّد الله على إكمال هذا البحث؛ وقد توصلت من خلاله إلى النتائج التالية:

1- أهمية الرد على المخالف بشرط أن يكون الرد على المخالف وفقاً لمنهج السنة مع إخلاص النية والسعي في طلب الهداية.

(2) بارتولد: تاريخ الحضارة الإسلامية، ط 1، ص: (46).

(1) البلاذري: فتوح البلدان، ط 1، ص: (131).

توصيات الباحث:

خلال إعداد هذا البحث لمست بعض الموضوعات ذات الأهمية والتي هي جملة الوصايا التالية:

1- تبني مراكز الدعوة لمشروع متكامل في الرد على المخالف وفق منهج أهل السنة في القرون المفضلة الأولى.

2- إعداد مشروع تعليمي وتثقيفي ممنهج في مراحل الدراسة لزرع الاقتداء بالصحابة.

3- الاعتناء بفقهاء الخلاف الذي يمنح السماحة ويفسح للاجتهد، وينمي الإدراك.

المصادر والمراجع

1. البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، د. ط، بيروت، دار طوق النجاة، 1422هـ.

2. البَلَاذُري، أحمد بن داود، فتوح البلدان، د. ط، بيروت، دار ومكتبة الهلال، 1988م.

3. الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، د. ط، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1998م.

4. الزركشي، محمد بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، ط1، القاهرة، دار الكتي، 1414هـ - 1994م.

5. الزركشي، محمد بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1376هـ -

1957م.

6. زكريا الأنصاري، زكريا بن محمد بن أحمد، الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة، المحقق: د. مازن المبارك، ط1، بيروت، دار الفكر المعاصر، 1411م.

7. الشميري، مفهوم أهل السنة والجماعة، مركز تكوين، ط2، 2018م.

8. الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، د. ط، بيروت، مؤسسة الحلبي، د. ت.

9. صالح حسين العايد، حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام، د. ط، الرياض، دار اشبيليا، 1422هـ.

10. ابن عساكر، علي بن هبة الله، تاريخ دمشق، د. ط، دار الفكر، 1415هـ - 1995م.

11. ف. بارتولد: الحضارة الإسلامية، ترجمة حمزة طاهر، ناشرون، مصر 2020م.

12. ابن فارس، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، د. ط، بيروت، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.

13. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ط8، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1426هـ.

14. مالك بن أنس، الموطأ، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، ط1، أبو ظبي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، 1425هـ - 2004م.

15. الواقدي، محمد بن عمر، المغازي، تحقيق: مارسدن جونز، ط3، بيروت - لبنان، دار الأعلمي 1989م.



16. أبو يوسف القاضي، يعقوب بن إبراهيم،
الخراج، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، د، م،
المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، د.ت.